

قرار

اللجنة العليا لإدارة أزمة الأوبئة والجوائح الصحية

رقم ٣ لسنة ٢٠٢٢

اللجنة العليا لإدارة أزمة الأوبئة والجوائح الصحية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢١ بشأن إجراءات مواجهة الأوبئة
والجوائح الصحية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤٠٠ لسنة ٢٠٢١ بشأن التدابير اللازمة
لمواجهة جائحة فيروس كورونا ؛

وعلى قرار اللجنة العليا لإدارة أزمة الأوبئة والجوائح الصحية رقم ١ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قرار اللجنة العليا لإدارة أزمة الأوبئة والجوائح الصحية رقم ٢ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وبعد موافقة اللجنة العليا لإدارة أزمة الأوبئة والجوائح الصحية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُلغى جميع القيود المقررة على دخول المصريين أو الأجانب إلى جمهورية مصر العربية
والواردة فى المادة السابعة من قرار اللجنة العليا لإدارة أزمة الأوبئة والجوائح الصحية
رقم ١ لسنة ٢٠٢١

(المادة الثانية)

مع عدم الإخلال بحكم المادة السابقة ، يستمر العمل بباقى التدابير الواردة بقرارى
اللجنة العليا لإدارة أزمة الأوبئة والجوائح الصحية رقمى ١ لسنة ٢٠٢١ و ٢ لسنة ٢٠٢٢ ،
مع خضوع جميع التدابير الواردة به وبهذين القرارين للمتابعة لتقدير الموقف .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٦ ذى القعدة سنة ١٤٤٣ هـ
(الموافق ١٦ يونية سنة ٢٠٢٢) .

رئيس مجلس الوزراء

رئيس اللجنة العليا

لإدارة أزمة الأوبئة والجوائح الصحية

دكتور/ مصطفى كمال مديبول

